



تقر اجتماع مجلس إدارة
الهيئة العامة للزراعة
رقم ١٧٤ (٥ - ٥١) - ٥١
يوم السبت الموافق ١١-٩-٥١

بناء على الدعوة الموجهة من السيد المهندس / عبد السلام عبد السلام ومعهن المهندس - رئيس
مجلس الإدارة للسادة / أعضاء مجلس الإدارة للاجتماع يوم السبت الموافق ١١-٩-٥١
في تمام الثانية مساءً بالقاعة الأولى (٧٦ سم المجلس - الصنوبرية)
وقد حضر الاجتماع كلا من السادة :-

الترتيب	الاسم	الصفة
١	مهندس / عبد السلام عبد السلام ومعهن المهندس	رئيس مجلس الإدارة غير تنفيذي لا يتقدم بأعمال الإدارة
٢	مهندس / أحمد سؤد محمد السيد منسق	العضو المنتدب للشؤون المالية والإدارية
٣	د. م. د/ شريف مصطفى المهندس	عضو مجلس الإدارة
٤	مهندس / تيموثي فهد عبد الحميد	العضو المنتدب للشؤون التجارية
٥	مهندس / محمد حسان عبد السلام عبد السلام ومعهن المهندس	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي لا يتقدم بأعمال الإدارة
٦	مهندس / محمد عيسى محمد حجاز	عضو مجلس الإدارة
٧	مهندس / نبيل عبد العزيز جليل سالم	عضو مجلس الإدارة

كما حضر الاجتماع بناء على دعوة السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة :-
١/ مهندس / محمد عيسى محمد حجاز
١/ مهندس / محمد عيسى محمد حجاز

وبعد المناقشات اتخذت لقرارات التالية :-
القرار الأول :-

اعتماد مقتر مجلس إدارة السيد المهندس رقم (١٧١) / ٥١ (٥١) بتاريخ ١٥/٩/٥١

القرار الثاني :-

الموافقة على اعتماد تقرير الإيضاح بقرض حزنه لشاطئ البحيرة من تلقين مع انضمام لقرنة
وتفعيل المادة (٢) من النظام الأساسي وتوضيح رئيس مجلس الإدارة بشأن اذعان انشغالهم على تقرير الإيضاح
التي وتطبق ادارتها بضرورة

~~مهندس / محمد عيسى محمد حجاز~~



مهندس / محمد عيسى محمد حجاز



(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

أقرأ أنا / هانم محمد عيسى عوال بطاقة رقم ٢٥٩٩.٥٥٦١٦.١٠.٧٧
بصفتي / مفوض
اجتماع (مجلس إدارة) لشركة (شركة)
المنعقد بتاريخ ١١ / ٩ / ٢٠١٧ على ٢٠ صفحة المحضر (صفحة - عدد النسخ) (نسخة) وذلك تحت مسؤوليتي
ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة ويأبى مفوض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (١٩٤٢٦.٥٥٥) بموجب إيصال رقم (١٩٤٢٦.٥٥٥)
والمقدم للهيئة بتاريخ: ١٩ / ٩ / ٢٠١٧
بتاريخ ١٩ / ٩ / ٢٠١٧
توقيع مقدم الطلب
هانم محمد عيسى عوال

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بمقتضى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة :



رئيس الفرع

هانم محمد عيسى عوال
١٩ / ٩ / ٢٠١٧

مدير الإدارة

هانم محمد عيسى عوال
١٩ / ٩ / ٢٠١٧

المحامي